



إنشاء وحدة مراقبة أوضاع الأجهزة الخليوية

إن وزارة الإتصالات،
بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٢ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ٩٤٧٤ تاريخ ٢٠١٢/١٢/١٠ (حصر الولوج إلى الشبكتين الخليويتين
بالهواتف والمعدات التي يتم ادخالها أو استيرادها إلى لبنان بصورة قانونية)،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠١٣/١/٣١ الرامي إلى تفويض وزير الاتصالات
التوقيع على عقدي تشغيل شبكتي الهاتف الخليوي،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٢٣ تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٧ تمديد عقدي إدارة شبكتي الهاتف
الخليوي،
بناء على القرار رقم ١/٦٨٥ تاريخ ٢٠١١/٧/٢٦ تشكيل هيئة المالكين وتنظيم عملها،
بناء على المذكرة رقم ١/١ تاريخ ٩ كانون الثاني ٢٠١٢ (بيان كيفية سير معاملة الترخيص
باستيراد أجهزة ومعدات الاتصالات والموافقة على البيان الجمركي)،
بناء على القرار رقم ١/٢٢٤ تاريخ ٢٠١٣/٤/١٢ تسجيل ارقام الهوية الدولية (IMEI) العائدة
للأجهزة لولوج الشبكتين الخليويتين،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تنشأ لدى هيئة المالكين وحدة مراقبة أوضاع الأجهزة الخليوية، مؤلفة من:

- السيدة ريتا عطية رئيساً للوحدة

- المهندس جوزف فدعوس

المادة الثانية:

١- تتولى هذه الوحدة تطبيق ومتابعة تنفيذ القرار رقم ١/٢٢٤ تاريخ ٢٠١٣/٤/١٢ تسجيل ارقام

الهوية الدولية (IMEI) العائدة للأجهزة لولوج الشبكتين الخليويتين.

٢- يتولى رئيس الوحدة إعداد وثيقة وفق نموذج خاص يتضمن الموافقة أو عدم الموافقة على

مشروع البيان الجمركي أو البيان الجمركي، ويحيله إلى مديرية الاستثمار لاستكمال

الإجراءات.

٣- تتواصل الوحدة مع الإدارات العامة المعنية وشركتي الخليوي والشركات الخاصة، لضمان

السرعة والجودة في التنفيذ.

٤- تقترح على الوزير التعديلات التي تراها مناسبة، وتعد مشاريع المذكرات المرتبطة بسير

أعمالها.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار من يلزم ويعمل به فور صدوره.

يبلغ إلى :

- أصحاب العلاقة

- هيئة المالكين

- شركتي الخليوي

- إدارة الجمارك العامة

- المديرية العامة للاستثمار والصيانة

- مديرية الاستثمار

- دائرة الشكاوى

- السنترال

- أمانة سر الوزير - محفوظات

- الموقع الإلكتروني لوزارة الاتصالات

بيروت في، ٢٢ نيسان ٢٠١٣

وزير الاتصالات

نقولا صحنواوي

٣